

الباب الرابع

تحليل الحديث عن ولغ الكلب فى شىء، وحجته، وآراء العلماء فيه

الفصل الأول: قيمة الحديث عن ولغ الكلب فى شىء من جهد السند وحجته

أ. تخريج الحديث

كانت الأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع بحسب التخريج الذي فعله الباحث منتشرة في خمسة كتب الحديث:

ب. عرض النصوص

1. نص الحديث لأبي داود

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ السَّابِعَةُ بِالتُّرَابِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَأَمَّا أَبُو صَالِحٍ وَأَبُو رَزِينٍ وَالْأَعْرَجُ وَثَابِتُ الْأَخَنْفِ وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَأَبُو السُّدِّيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا التُّرَابَ.

2. نص الحديث لمسلم

وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر أخبرنا الأعمش عن أبي رزین وأبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا ولغ الكلب في إناء أحكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار

3. نص الحديث لابن حبان

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن أبي التياح قال : سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير : عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب)

4. نص الحديث لابن خزيمة

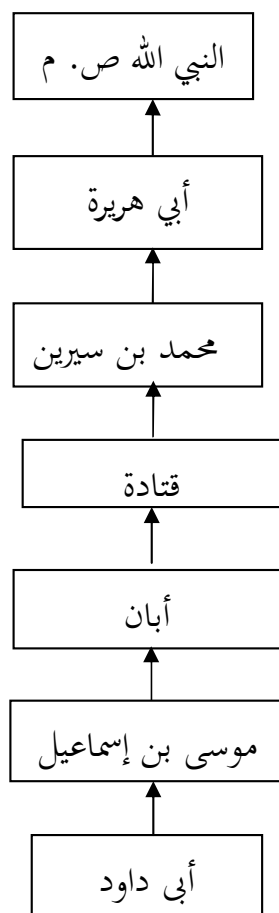
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا إسماعيل بن الجليل حدثنا ابن علي أخبرنا الأعمش عن أبي رزين و أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا ولغ الكلب في إناء أحكم فليهرقه وليغسله سبع مرات وإذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي فيه حتى يصلحه

5. نص الحديث للنسائي

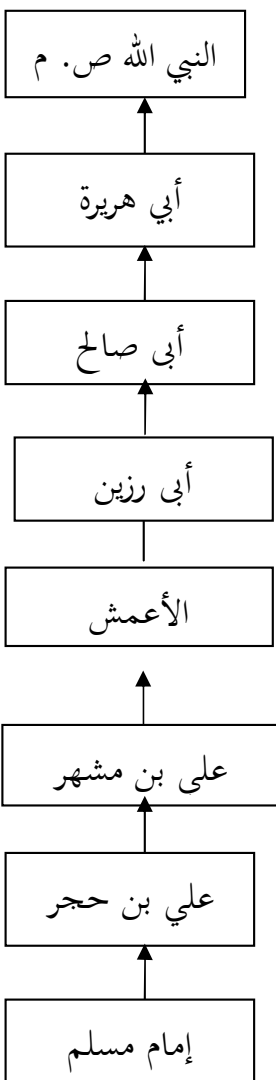
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَائِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَقَّلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيِّدِ وَالْغَنَمِ وَقَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ

ت. إعتبار السند

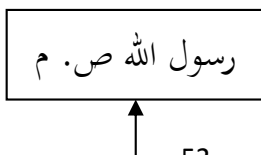
1. سند أبي داود

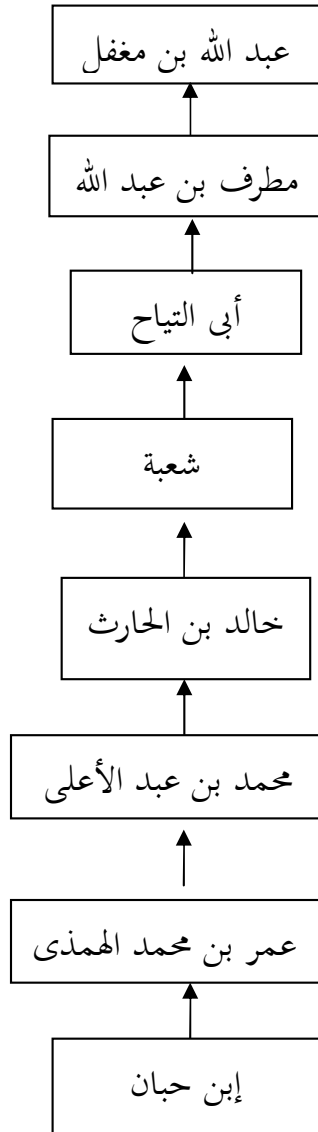


2. سند إمام مسلم

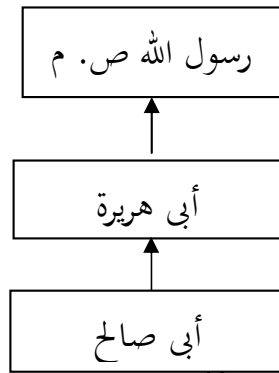


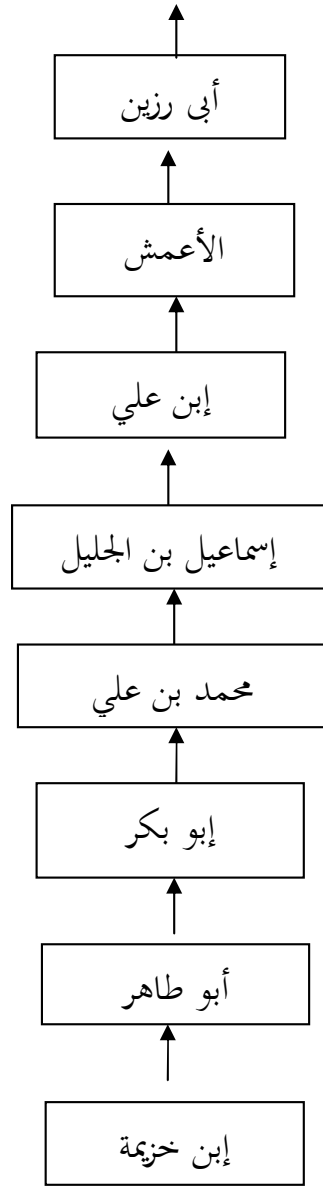
3. سند ابن حبان



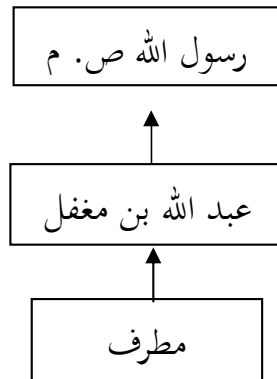


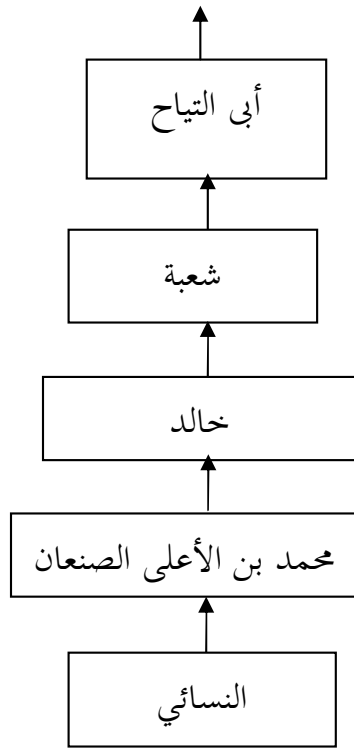
4. سند إبن خزيمة





5. سند النسائي





ث. الجرح والتعديل

الرواة من سند أبي داود

1. أبو هريرة

اسمه كامل : أبو هريرة الدوسى اليماني (حافظ الصحابة ، اختلف فى اسمه و اسم أبيه
اختلافا كثيرا) الوفاة : 57 هـ (58 أو 59 هـ قيل ذلك)
سيوخته: النبي صلى الله عليه وسلم ، أسامة بن زيد بن حارثة ، بصرة بن أبي بصرة الغفارى
، عمر بن الخطاب
تلاميذه : محمد بن ثابت ، محمد بن زياد الجمحي ، محمد بن سيرين ، محمد بن شرحبيل
العبدري ، محمد بن أبي عائشة المدني
اقوال الجارحين والمعتدلين :
رتبته عند ابن حجر : صحابي
رتبته عند الذهبي : صحابي ، كان حافظا متثبتا ذكيا مفتيا ، صاحب صيام و قيام

2. محمد بن سيرين

اسمه كامل : محمد بن سيرين الأنصارى ، أبو بكر بن أبي عمرة البصرى ، مولى أنس بن
مالك (أخو أنس و معبد و حفصة و كريمة) ، الوفاة : 110 هـ
سيوخته : أبي العجفاء السلمى ، أبي العلانية البصرى ، أبي قتادة الأنصارى ، أبي المهلب ،
الجرمى ، أبي هريرة
تلاميذه : عمران بن خالد الخزاعى ، عمران القطان ، عوف الأعرابى ، غالب القطان ،
قتادة بن دعامة
اقوال الجارحين والمعتدلين :
رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى
رتبته عند الذهبي : ثقة حجة ، أحد الأعلام ، كبير العلم

3. قتادة

اسمه كامل : قتادة بن دعامة بن قتادة ، و يقال قتادة بن دعامة بن عكابة ، السدوسي ،
أبو الخطاب البصري ، المولد : 60 هـ أو 61 هـ ، الوفاة : 100 و بضع عشرة هـ ب
واسط

سيوخته : محمد بن سيرين ، مسروق بن أوس ، مسلم بن يسار ، مطرف بن عبد الله بن
الشخير ، معاوية بن قرّة المزني ، مورك العجلي
تلاميذه : أبان بن يزيد العطار ، إسماعيل بن مسلم المكي ، أشعث بن براز الهجيمي ،
أيوب السختياني

اقوال الجارحين والمعتدلين :

رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت

رتبته عند الذهبي : الحافظ

4. أبان

اسمه كامل : أبان بن يزيد العطار البصري ، أبو يزيد ، الوفاة : 160 هـ تقريبا
سيوخته : عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عبيد الله بن عمر العمرى ، عمرو بن
دينار ، غيلان بن جرير ، قتادة بن دعامة
تلاميذه : محمد بن أبان الواسطي ، مسلم بن إبراهيم ، المغيرة بن سلمة أبو هشام
المخزومي

موسى بن إسماعيل ، هارون بن مسلم العجلي الحنائي

اقوال الجارحين والمعتدلين :

رتبته عند ابن حجر : ثقة له أفراد

رتبته عند الذهبي : قال أحمد : ثبت في كل المشايخ

5. موسى بن إسماعيل

اسمه كامل : موسى بن إسماعيل المنقرى ، مولا هم ، أبو سلمة التبوذكى البصرى (مشهور
بكنيته و باسمه) الوفاة : 223 هـ ب البصرة
سيوخته : أبان بن يزيد العطار ، إبراهيم بن سعد الزهرى ، إسماعيل المنقرى ، أعين
الخوارزمى ، بكار بن عبد العزيز بن أبى بكرة
تلاميذه : البخارى ، أبو داود ، إبراهيم بن إسحاق الحربي ، إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ،
أحمد بن الحسن الترمذى
اقوال الجارحين والمعتدلين :
رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت
رتبته عند الذهبي : الحافظ ، ثقة ثبت

الرواة من سند إمام مسلم

1. أبى هريرة: تقدم ذكره

2. أبى صالح

إسمه كامل: أبو سعيد بن رافع الحجازى المدنى

الوفاة: 101 هـ

الطبقة: من الوسطى من التابعين

رتبته عند ابن حجر: ثقة ثبت

رتبته عند الذهبي: من الأئمة الثقات

3. أبي رزين

إسمه كامل: عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي

الطبقة: من صغار إتباع التابعين

الوفاة: 206 هـ

رتبته عند ابن حجر: صدوق ربما أخطأ

رتبته عند الذهبي: لم يذكرها

4. الأعمش

إسمه كامل: سليمان بن الأسدي الكاهلي

الولد: 61 هـ

الطبقة: من صغار التابعين

الوفاة: 147 او 148 هـ

رتبته عند ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلّس

رتبته عند الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام

5. علي بن مشهر

6. علي بن حجر السعدى

إسمه كامل: علي بن إياس السعدى

الطبقة: من صغار إتياع التابعين

الوفاة: 244 هـ

رتبته عند ابن حجر: ثقة حافظ

رتبته عند الذهبي: حافظ مرو، قال النسائي: ثقة مأمون حافظ

الرواة من سند ابن حبان

1 . عبد الله بن مغفل

الاسم : عبد الله بن مغفل بن عبد الله ، أبو عبد الرحمن ، و قيل أبو سعيد ، و قيل أبو زياد ، المزني (نزل البصرة)

الطبقة : صحابي

الوفاة : 57 هـ و قيل بعد ذلك

رتبته عند ابن حجر : صحابي

رتبته عند الذهبي : صحابي (قال : من أصحاب الشجرة)

2 . مطرف بن عبد الله

الاسم : مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري ، الحرشي ، أبو عبد الله البصري (أخو يزيد و هاني

ابني عبد الله بن الشخير)

الطبقة : من كبار التابعين

الوفاة : 95 هـ

رتبته عند ابن حجر : ثقة عابد فاضل

رتبته عند الذهبي : أحد الأعلام

3. أبي التياح

الاسم : محمد بن صالح بن مهران ، البصري ، أبو عبد الله و يقال أبو جعفر ، ابن النطاح القرشي

الهاشمي مولا هم ، لقبه أبو التياح

الطبقة : أوساط الآخذين عن تبع الأتباع

الوفاة : 252 هـ

رتبته عند ابن حجر : صدوق أخباري

رتبته عند الذهبي :

4. شعبة

الاسم : أبو شعبة الكوفي المزني مولا هم ، مولى سويد بن مقرن المزني

الطبقة : من الوسطى من التابعين

رتبته عند ابن حجر : مقبول

رتبته عند الذهبي : وثق

5. خالد بن الحارث

الاسم : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ و قيل هو عبد الله بن إبراهيم بن قارظ بن أبي قارظ : خالد بن

الحارث الكناني المدني

الطبقة : من الوسطى من التابعين

رتبته عند ابن حجر : صدوق

رتبته عند الذهبي : لم يذكرها

6. عمر بن محمد المدني

الاسم : أبو بكر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر القرشي العدوي ، العمرى المدني (أخو عمر بن

محمد بن زيد و إخوته)

الطبقة : من كبار أتباع التابعين

الوفاة : 150 هـ

رتبته عند ابن حجر : ثقة

رتبته عند الذهبي : ثقة

الرواة من سند ابن خزيمة

1 . أبي هريرة: يقدم ذكره

2 . أبي صالح: يقدم ذكره

3 . أبي رزين: يقدم ذكره

4 . الأعمش: يقدم ذكره

5 . ابن علي

الاسم : إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولا هم أبو بشر البصري ، المعروف بابن علي (أخو

ربيع ، و والد إبراهيم و حماد و محمد)

المولد : 110 هـ

الطبقة : من الوسطى من أتباع التابعين

الوفاة : 193 هـ بـ بغداد

رتبته عند ابن حجر : ثقة حافظ

رتبته عند الذهبي : إمام حجة

6 . إسماعيل بن الجليل

7. محمد بن يحيى

الاسم : أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد بن فروخ القطان ، أبو سعيد البصرى (نزيل بغداد ، أخو صالح بن محمد)

الطبقة : أوساط الآخذين عن تبع الأتباع

الوفاة : 258 هـ بـ عسكر سامراء

رتبته عند ابن حجر : صدوق

رتبته عند الذهبي : صدوق

8. أبو بكر

الاسم : أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشى مولاهم ، أبو بكر المدنى و قيل المكى (جد عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفى)

المولد : 60 هـ

الطبقة : من صغار التابعين

الوفاة : 100 و بضع عشرة هـ بـ عسقلان

رتبته عند ابن حجر : وثقه الأئمة و وهم ابن حزم فجعله و ابن عبد البر فضعه

رتبته عند الذهبي : لم يذكرها

9. أبو طاهر

الاسم : أسباط بن اليسع بن أنس بن معمر الذهلى ، أبو طاهر البصرى (نزيل بخارى)

الطبقة : صغارالآخذين عن تبع الأتباع

رتبته عند ابن حجر : مقبول

رتبته عند الذهبي :

الرواة من سند النسائي

1 . عبد الله بن مغفل: يقدم ذكره

2 . مطرف: يقدم ذكره

3. أبي التياح: يقدم ذكره

4. شعبة: يقدم ذكره

5. خالد: يقدم ذكره

6. محمد بن عبد الأعلى الصنعان: يقدم ذكره

ج. نتيجة البحث

الحديث المبحوث فيه له أسانيد كثيرة ، ومع ذلك مازال الحديث في ضمن حديث الآحاد نظرا إلى طبقة الصحابي والتابعين روى فيها رجل في كل طبقة المذكورة، لأن عدد رواته لا يصل الى حد التواتر في كل الطبقة . فسند البخاري من رواية أبي ذر رواة كل منه ثقات (ضابطون وعدول) و متصل بعضهم بعضا وكلهم مجتنبون من الشذوذ والعلة، إلا عبد . ومع ذلك ، كان يصرح روايته بلفظ المؤدي الى قبول روايته، وكذلك ، نري من رواية الترميذي كان رواته واثقين ، فكانت قيمة الحديث من هذا السند

صحيح لذاته.

الفصل الثاني: قيمة حديث ولغ الكلب في شيء من جهة المتن وحجته

كان حديث ولغ الكلب لا يتعارض بحديث آخر وهو ما رواه أبي داود.

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ السَّابِغَةَ بِالتُّرَابِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَأَمَّا أَبُو صَالِحٍ وَأَبُو رَزِينٍ وَالْأَعْرَجُ وَثَابِتُ الْأَحْنَفُ وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَأَبُو السُّدِّيِّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا التُّرَابَ.

قال إمام مسلم: وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر أخبرنا الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه ثم ليغسله سبع مرار

قال ابن حبان: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن أبي التياح قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير: عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: (إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب)

قال ابن خزيمة: أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا إسماعيل بن الجليل حدثنا ابن علي أخبرنا الأعمش عن أبي رزين و أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات وإذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي فيه حتى يصلحه

قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَائِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَقَّلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيِّدِ وَالْغَنَمِ وَقَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ

الفصل الثالث: آراء المحدثين في هذا الحديث

كما نعرف أن شروط صحة الحديث من خمسة، هي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضابط الرواة، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

1. نقد السند

في تحليل السند ينطوي على ثلاثة جهة هي اتصال السند، عدالة وضابط الرواة.

اتصال السند، هو أن كل راو من رواه قد أخذه مباشرة عن من فوقه من أول السند الى

منتهاه. نستطيع أن نعرف عن ذلك بمعرفة سنة الوفاة أو شيوخهم وتلاميذهم. وعدالة وضابط

الرواة نستطيع أن نعرف بمعرفة الشروح من الجراح و التعديل على كل الراو من رواية الحديث.

ومن اسس البيانات المقدم، نعرف أن الرواة في الحديث سنن أبي داود كلهم ثقة و متصل

مرفوع إلى النبي. ص م لأن اتصل السند من أول السند الى منتهاه و شرح الجراح و التعديل

على كل الراو من رواية الحديث آلم ثقات. ولذلك الحديث عن ولغ الكلب في سنن أبي داود

الرقم 73 صحيح من ناحية السند لأن يتوفر ثلاثة شروط من صحة الحديث.

2. نقد المتن

في تحليل المتن ينطوى على وجهتان: عدم الشذوذ والعلة

عدم الشذوذ. أن لا يكون الحديث عن ولغ الكلبشاذا في المعنى. كان الحديث عن ولغ الكلب لن

يتعارض بنص القرآن الكريم، كما قال تعالى: حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله

به... إلى آخر الآية⁶⁰

الوجهة الثانية: عدم العلة، يعني أن لا يوجد في الحديث سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث

مع أن الظاهر السلامة منه. لا يكون الحديث أبي داود إدراج في المتن.

ومن اسس البيانات المقدم، يعرف أن المتن الحديث سنن أبي داود عدم الشذوذ وعدم العلة وهو

صحيح من ناحية المتن. ولذلك كان الحديث عن ولغ الكلب في سنن أبي داود الرقم 73 صحيحا من

ناحية السند والمتن وكان له حجة.

ج. مفهوم الحديث

أن الكلب نجس الذات ولو لا نجاسته لم يكن لأمره بتطهير الأثناء من ولوغه معنى والطهور يقع

في الأصل اما لرفع حدث او لأزالة نجس والأثناء لا يلحقه حكم الحديث فعلم انه قصد به ازالة النجس

واذا ثبت ان لسانه الذي يتناول به الماء نجس يجب تطهير الأثناء منه علم ان سائر اجزائه وابعاضه في

⁶⁰المائدة: 3.

النجاسة بمثابة لسانه فبأي جزء من اجزاء بدنه ماسه وجب تطهيره وفيه البيان الواضح انه لا يطهره اقل من عدد السبع وان تعفيره بالتراب واجب. وإذا كان معلوما ان التراب انما ضم إلى الماء استطهارا في التطهير وتوكيدا له لغلظ نجاسة الكلب فقد عقل ان الأشنان وما اشبهه من الأشياء التي فيما قوة الجلاء والتطهير بمنزلة التراب في الجواز.

وفيه دليل على ان الماء المولوغ فيه نجس لأن الذي قد مسه الكلب هو الماء دون الأثناء فلولا ان الماء نجس لم يجب تطهير الأثناء منه.

و من قول الآخر عن مفهوم هذا الحديث، أن ما يرشح من الكلب والخنزير من لعاب ومخاط وعرق ودمع⁶¹، ومنها الدم بجميع أنواعه ، والطحال فإنما طاهران للحديث المتقدم ، وكذا دم الشهيد ما دام عليه ، والمراد بالشهيد شهيد القتال الآتي بيانه في مباحث الجنازة ، وما بقي في لحم المذكاة أو عروقها . ودم السمك والقمل والبرغوث ودم الكنان ، وهي (دوية حمراء شديدة اللسع) فهذه الدماء طاهرة ، وهناك دماء أخرى طاهرة في بعض المذاهب.

ومنها القيح ، وهو المدة التي لا يخالطها دم ، ومنها الصديد ، وهو ماء الجرح الرقيق المختلط بدم ، وما يسيل من القروح ونحوها، ومنها فضلة الآدمي من بول وعذرة ، وإن لم تتغير عن حالة الطعام ، ولو كان الآدمي صغيرا لم يتناول الطعام (ومنها فضلة ما لا يؤكل لحمه مما له دم يسيل ، كالحمار .

(2) المالكية قالوا : كل ذلك طاهر ، لقاعدة : أن كل حي وما رشح منه طاهر .

اختلف العلماء عن ولغ الكلب مخصصا على علماء الفقه؛ نفرد المالكية عن الحكم ولغ الكلب.

هم يطهرون ولغ الكلب.

المالكية قالوا : الدم المسفوح نجس بلا استثناء ، ولو كان من السماك ، والمسفوح هو (السائل

من الحيوان) ، أما غير المسفوح ، كالباقي في خلال لحم المذكاة أو عروقه فطاهر .

و لكن الشافعية قالوا بنجاسة جميع الدماء إلا أربعة أسياء : لبن المأكول إذا خرج بلون الدم .

والمني إذا خرج بلون الدم أيضا ، وكان خروجه من طريقه المعتاد ، والبيض إذا استحال لونه إلى لون الدماء

، بشرط أن يبقى صالحا للتخلق . ودم الحيوان إذا انقلب علقة أو مضغة ، بشرط أن يكون من حيوان

طاهر . والحنفية قالوا بطهارة الدم الذي لم يسلم من الإنسان أو الحيوان . وبطهارة الدم إذا استحال إلى

مضغة ، أما إذا استحال إلى علقة فهو نجس . والحنابلة قالوا بطهارة فضلات ما يأكل لحمه ، ولو أكل

النجاسة ما لم تكن أكثر طعامه وإلا ففدلتته نجاسة ، وكذا لحمه ، فإن منع من أكلها ثلاثة أيام لا

يتناول فيها إلا غذاء طاهرا ففضلته بعد الثلاثة طاهرة ، وكذا لحمه .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْأَذْيَفِيُّ الْمُدَوْنَةُ النَّدْبُ، أَخَذَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْمُدَوْنَةِ:

وَإِنْ نَوَلَعَالَ كَلْبُفِيلَيْنِ، أَوْ طَعَامًا كَلَوْ لَا يُغْسَلُ مِنْهَا إِلَّا نَاءٌ، وَإِنْ كَانَ يُغْسَلُ سَبْعًا لِلْحَدِيثِ فَيُفِي الْمَاءِ وَخَدَهُوَ كَانَ يُضَعَّفُ، وَقَالَ قَدْ جَاءَ

هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَا أَذْرِي مَا حَقِيقَتُهُوَ كَانَ يُبْرَأُ الْكَلْبُ كَأَنَّهُمْ نَاهِلًا لِبَيْتَيْ سَكْعَيْرٍ هُمَا سَبَاعِفَاتُهُ جَعَلَا لِمَعْنِي ضَعْفًا لَوْ جُوبَ.

قَالَ ابْنُ نَاجِي: قَالَ عِيَّاضٌ: تُنْزَعُ كَثِيرًا فِي الضَّمِيرِ مِنْ قَوْلِهِ يُضَعَّفُ فَقِيلَ: أَرَادَ تَضْعِيفَ

الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ خَبَرٌ وَاحِدٌ ظَاهِرُهُ نَجَاسَةُ الْكَلْبِ وَعَارِضَ قَوْلِهِ تَعَالَى { فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ } [المائدة:

[4] ، وَقِيلَ: أَرَادَ تَضْعِيفَ الْوُجُوبِ، وَقِيلَ: تَوَقَّيْتُ الْعَدَدَ وَالْأَشْبَهُ عِنْدِي أَنَّ يُرِيدَ الْوُجُوبَ كَمَا نَحْنَا إِلَيْهِ

الْقَابِسِيُّ⁶².

⁶² شمس الدين ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (دار الفكر، 1992) 175